

تفسير البحر المحيط

@ 286 @ خلينا بينهم وبينهم لم نكفهم عنهم حتى نولوهم وأطاعوهم فيما سولوا لهم من الكفر والمعاصي وهذا تحذير آخر أبلغ من الأول ، انتهى ، وهو على طريقة الاعتزال . .

2 ({ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آيَاتِنَا وَاللَّهِ أَمْرًا نَزَّاهًا قُلْ إِنْ اللَّاهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَيْهِم مَّا لَا تَعْلَمُونَ }) (2 .

{ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آيَاتِنَا وَاللَّاهَ أَمْرًا نَزَّاهًا } أي إذا فعلوا ما تفاحش من الذموب اعتذروا والتقدير وطلبوا بحجة على ارتكابها قالوا : آباؤنا كانوا يفعلونها فنحن نقتدي بهم وإمنا بها ، كانوا يقولون لو كره إمننا ما نفعله لنقلنا عنه والإخبار الأول يتضمن التقليد لآبائهم والتقليد باطل إذ ليس طريقاً للعلم ، والإخبار الثاني افتراء على إمننا تعالى ، قال ابن عطية والفاحشة وإن كان اللفظ عاماً هي كشف العورة في الطواف ، فقد روي عن الزهري أنه قال : في ذلك نزلت هذه الآيات ، وقاله ابن عباس ومجاهد انتهى ، وبه قال زيد بن أسلم والسدي ، وقال الحسن وعطاء والزجاج : الفاحشة هنا الشرك ، وقيل : البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي ، وقيل : الكبائر والظاهر من قوله { وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً } أنه إخبار مستأنف عن هؤلاء الكفار بما كانوا يقولون إذا ارتكبوا الفواحش ، وقال ابن عطية : وإذا فعلوا وما بعده داخل في صلة { الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ } ليقع التوبيخ بصفة قوم قد جعلوا أمثالاً للمؤمنين إذا شبيهه فعلهم فعل الممثل بهم ، وقال الزمخشري : وعن الحسن أن إمننا تعالى بعث محمد صلى إمننا عليه وسلم (صلى إمننا عليه وسلم) إلى العرب وهم قدرية مجبرة يحملون ذنوبهم على إمننا تعالى وتصديقه قول إمننا عز وجل { وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً } ، انتهت حكايته عن الحسن ولعلها لا تصح عن الحسن وانظر إلى دسيسة الزمخشري في قوله وهم قدرية فإن أهل السنة يجعلون المعتزلة هم القدرية فعكس هو عليهم وجعلهم هم القدرية حتى أن ما جاء من الذم للقدرية يكون لهم وهذه النسبة من حيث العربية هي أليق بمن أثبت القدر لا بمن نفاه ، وقول أهل السنة في المعتزلة أنهم قدرية معناه أنهم ينفون القدر ويزعمون أن الأمر آنف وذلك شبيه بما يقول بعضهم في داود الظاهري أنه القياسي ومعناه نافي القياس . .

{ قُلْ إِنْ اللَّاهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ } أي بفعل الفحشاء وإنما لم يرد التقليد لظهور بطلانه لكل أحد للزومه الأخذ بالمتناقضات وأبطل تعالى دعواهم أن إمننا أمر

بها إذ مدرك ذلك إنما هو الوحي على لسان الرسل والأبياء ولم يقع ذلك ، وقال الزمخشري :
لأن فعل القبيح مستحيل عليه لعدم الداعي ووجود الصارف فكيف يأمر بفعله . { أَتَقُولُونَ
عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ } إنكار لإضافتهم القبيح إليه وشهادة على أن ميني
أمرهم على الجهل المفرط انتهى ، وهو على طريقة المعتزلة ، وقال ابن عطية : وبخهم على
كذبهم ووقفهم على ما لا علم لهم به ولا رواية لهم فيه بل هي دعوى واختلاق . .